وزاد عبد الله بن المبارك وان يعمد الى البدن الذي رباه بالسحت
فيذيبه بالهم والحزن حتى ينشأ له لحم طيب وان يذيق نفسه
الم الطاعة كما اذاقها لذة المعصية انتهى والتوبة اهم قواعد
الاسلام وهي اول مقامات سالكي الاخرة وبها سعادة الابد
قال ولابي ذر وقال قتادة فيما وصله عبد بن حميد في تفسير
قوله تعالى توبوا الى الله توبة نصوحا اي الصادقة الناصحة
وقيل هي التي لا عود بعدها كما لا يعود اللبن الى الضرع وقيل
الخالصة وقال الحسن النصوح ان يبغض الذنب الذي احبه ويستغفر
منه اذا ذكره وقيل نصوحا من نصاحة الثوب اي توبة ترفو خروقك
في دينك وترم خللك ويجوز ان يراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم
الى مثلها لظهور اثرها في صاحبها واستعمال الجد والعزيمة في العمل
على مقتضاها وسقط توبوا الى الله لابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال
حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة
وبعد الالف مهملة الصغير لا الكبير عن الاعمش سليمان بن مهران
عن عمارة بن عمير بضم العين فيهما والثاني مصغرا التيمي من بني
تيم اللات بن ثعلبة الكوفي عن الحارث بن سويد التيمي ايضا التابعي
الكبير كالسابقين لكن اولهما صغير من صغارهم والذي بعده من
اوساطهم قال حدثنا عبد الله بن مسعود وسقط لغير ابي ذر ابن
مسعود رضي الله عنه حديثين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
والاخر عن نفسه قال وهو الحديث الموقوف ان المؤمن يرى ذنوبه
مفعول يرى الثاني محذوف اي كالجبال بدليل قوله في الاخر كذباب
مر او هو قوله كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه لقوة ايمانه
وشدة خوفه فلا يأمن العقوبة بسبب ذنوبه والمؤمن دائم
الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله وان
الفاجر يرى ذنوبه كذباب بالمعجمة الطير المعروف مر على انفه
فلا يبالي به لاعتقاده عدم حصول كبير ضرر بسببه فقال به
بالذباب هكذا اي نحاه بيده او دفعه وهو من اطلاق القول
على الفعل فالفاجر لقلة علمه يقل خوفه فيستهين بالمعصية
ودل التمثيل الاول على غاية الخوف والاحتراز من الذنوب والثاني
على نهاية قلة المبالاة والاحتفال بها قال ابو شهاب الحناط
المذكور بالسند السابق في تفسير قوله فقال به اي بيده فوق
انفه والتعبير بالذباب لكونه اخف الطير واحقره ولانه يدفع

بالاقل

بالاقل وبالانف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لان
الذباب قل ما ينزل على الانف وانما يقصد غالبا العين وبالجملة
تأكيد للخفة ثم قال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لله بلام التأكيد المفتوحة افرح ارضى بتوبة عبده واقبل
لها والفرح المتعارف في نعوت بني ادم غير جائز على الله تعالى
لانه اهتزاز وطرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بغرض
يستكمل به نقصانه او يسد به خلته او يدفع به عن نفسه ضررا
او نقصا وانما كان غير جائز عليه تعالى لانه الكامل بذاته الغني
بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور وانما معناه الرضى والسلف
فهموا منه واشباهه ما وقع الترغيب فيه من الاعمال والاخبار عن
فضل الله واثبتوا هذه الصفات له تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها
مع اعتقادهم تنزيهه تعالى عن صفات المخلوقين واما من
اشتغل بالتأويل فله طريقان احدهما ان التشبيه مركب عقلي من
غير نظر الى مفردات التركيب بل تؤخذ الزبدة والخلاصة من
المجموع وهي غاية الرضى ونهايته وانما ابرز ذلك في صورة التشبيه
تقريرا للمعنى الرضي في نفس السامع وتصويرا لمعناه وثانيهما
تمثيلي وهو ان يتوهم للمشبه الحالات التي للمشبه به وينتزع له
منها ما يناسبه حالة حالة بحيث لم يختل منها شيء والحاصل ان
اطلاق الفرح في حقه تعالى مجاز عن رضاه وقد يعبر عن الشيء بسببه
او عن ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشيء جاد لفاعله بما يسال
وبذل له ما طلب فعبر عن عطائه تعالى وواسع كرمه بالفرح وزاد
الاسماعيلي بعد قوله عبده المؤمن وكذا عند مسلم ولابي
ذر بعد افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا بكسر الزاي في الثاني
وبه اي بالمنزل وعند الاسماعيلي بدوية بموحدة مكسورة فدال
مفتوحة فواو مكسورة فتحتية مشددة مفتوحة فهاء تانيث
وهو كذا عند مسلم والنسفي اي مفازة مهلكة بفتح الميم واللام
تهلك سالكها او من حصل فيها وفي بعض النسخ كما في الفتح
مهلكة بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي اي تهلك من
حصل بها وفي مسلم في ارض دوية مهلكة ومعه راحلته عليها
طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فخرج في طلبها حتى اشتد ولابي ذر حتى
اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله شك ابن شهاب
قاله في الفتح وفي رواية معاوية حتى اذا ادركه الموت

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1